

تاج العروس من جواهر القاموس

بمعنى ضَرْبٍ الوتر سَيِّدَتَيِ القَوْسِ . منَ المَجَازِ : الشَّراَعُ من البعير :
عَذْقُهُ يقال له إذا رَفَعَ عُنُقَهُ : رَفَعَ شِراَعَهُ على التَّشْبِيهِ بشِراع السَّفِينَةِ وفي
الصَّحاحِ : رُبَّمَا قالوا ذلك . الشَّراَعُ : القِلَاعُ وهو كالمُلاءَةِ الواسِعَةِ فوقَ
خَشَبَةٍ من ثوبٍ أَوْ حَصِيرٍ مَرْبُوعٍ وَتَرَّ على أَرَبَعٍ قُوًى تُصَفِّقُهُ الرِّيحُ
فِيَمَضِي بالسَّفِينَةِ ومنه حديث أبي موسى : بينما نحن نسير في البحرِ والرِّيحُ
طَائِبَةٌ والشَّراَعُ مَرْفُوعٌ . وَإِنَّمَا سُمِّيَ بِهِ لِأَنَّهُ يُشْرَعُ أَي يُرْفَعُ فوقَ
السُّفُنِ ج : أَشْرَعَهُ وَشُرِعُ بضمَّتينِ قال الطَّبريُّ مَاحٌ :
" ... كَأَشْرَعَةِ السَّفِينِ شُرَاعٌ كغُرَابٍ : رَجُلٌ كان يعملُ الأَسِنَّةَ والرِّمَاحَ
فيما زَعَمُوا ومنه سِنانُ شُرَاعِيٍّ ورُمُحُ شُرَاعِيٍّ أَنشد ابنُ الأَعرابيِّ لحبيب بن
خالد بن قيس بن المُضَلَّلِ : .

وَأَسْمَرُ عَاتِكُ فِيهِ سِنانٌ ... شُرَاعِيٍّ كسَاطِعَةِ الشُّعاعِ قال : إن كان
مَنْسُوباً إلى شُرَاعٍ فيكون على قياس النَّسَبِ أَوْ كان اسمُهُ غيرَ ذلكَ من أَبنية شرع
فهو إذن من نادرِ مَعْدُولِ النَّسَبِ . والأَسْمَرُ : الرُّمُحُ والعَاتِكُ : المُحَمَّرُ
من قِدَمِهِ . الشَّراَعُ من النَّبَتِ : المُعْتَمُّ . قال مُجَارِبٌ : يقال للنبت إذا
اعْتَمَّ - وشَبِعَتْ منه الإبلُ : قد أَشْرَعَ وهذا نَبَتُ شُرَاعٍ . قال ابنُ شُمَيْلٍ :
الشُّرَاعِيَّةُ بالضَّمِّ ويُكْسَرُ : الذَّاقَةُ الطَّوِيلَةُ العُنُقِ وَأَنشد :
شُرَاعِيَّةُ الأَعناقِ تَلْقَى قَلُوصَها ... قد اسْتَلَّاتِ في مَسْكِ كَوَماءَ بادِنِ
قال الأَزْهَرِيُّ : لا أَدرِي شُرَاعِيَّةً أَوْ شُرَاعِيَّةً الكَسْرُ عِنْدِي أَقْرَبُ
شُبْهَتُ أَعناقُها بِشِراع السَّفِينَةِ لِطُولِها يَعرِي الإبلَ . وَشَرَعَ لَهُم كَمَنْعٍ
يَشْرَعُ شَرَعاً : سَنَّ ومنه الشَّرِيعَةُ والشَّرْعَةُ وفي التَّنْزيلِ العزيز :
شَرَعَ لَكُمُ مِنَ الدِّينِ ما وَصَّيَ بِهِ نوحاً " أَي سَنَّ وقال الرَّاجِزُ : في الآية
إِشارةٌ إلى الأُصولِ التي تتساوى فيها المِلَالُ ولا يَصِحُّ عليها النَّسَخُ كَمَعْرِفَةِ □
ونحو ذلكَ . وفي اللسان : قيل : إِنَّ نوحاً عليه السَّلامُ أَوَّلُ مَنْ أَتى بِتَحْرِيمِ
البَناتِ والأَخْواتِ والأُمِّهاتِ . شَرَعَ المَنْزِلُ : صارَ على طَرِيقٍ نافِذٍ هَكَذا في
نُسخِ الصَّحاحِ وفي بعضها : إذا كان بابُهُ على طَرِيقٍ نافِذٍ وهي دارُ شارِعَةٍ
ومَنْزِلُ شارِعٍ إذا كانت أَبْوابُها شارِعَةً في الطَّريقِ . وقال ابنُ دُرَيْدٍ : دُورُ
شَوَارِعٍ : على نَهْجٍ واحدٍ وفي الحديثِ : " كانت الأَبْوابُ شارِعَةً إلى المَسْجِدِ " .

أَي مَفْتُوحَةً إِلَيْهِ يُقَالُ : شَرَعْتُ الْبَابَ إِلَى الطَّرِيقِ أَيِ أَنْفَذْتُهُ إِلَيْهِ .
وَشَرَعَ الْبَابُ وَالِدَّارُ شُرُوعًا : أَفْضَى إِلَى الطَّرِيقِ وَأَشْرَعَهُ إِلَيْهِ وَقِيلَ :
الدَّارُ الشَّارِعَةُ : هِيَ الَّتِي قَدْ دَنَتْ مِنَ الطَّرِيقِ وَقَرُبَتْ مِنَ النَّاسِ .
شَرَعَتِ الدَّوَابُّ فِي الْمَاءِ شَرْعًا وَشُرُوعًا أَيِ دَخَلَتْ فَشَرَبَتْ الْمَاءَ : وَهِيَ إِبِلٌ
شُرِيعٌ بِالضَّمِّ وَشُرْعٌ كَرُكَّعٍ كَمَا فِي الصَّحاحِ وَقَالَ الشَّيْخُ : .
يَسُدُّ بِهِ نَوَائِبَ تَعْتَرِيهِ ... مِنَ الْأَيَّامِ كَالَّذِي هَلَلَ الشُّرُوعَ شَرَعَ فِي هَذَا
الْأَمْرِ شُرُوعًا : خَاصَّ فِيهِ كَمَا فِي الصَّحاحِ . يُقَالُ : شَرَعَ فُلَانٌ الْحَبْلَ : إِذَا
أَنْشَطَهُ وَأَدْخَلَ قُطْرَيْهِ فِي الْعُرْوَةِ نَقْلَهُ الصَّغَارِيَّ . شَرَعَ الْإِهَابَ
يَشْرَعُهُ شَرْعًا : سَلَخَهُ زَادَ الْجَوْهَرِيُّ : وَقَالَ يَعْقُوبُ : إِذَا شَقَقْتَ مَا بَيْنَ
الرَّجْلَيْنِ ثُمَّ سَلَخْتَهُ قَالَ : وَسَمِعْتُهُ مِنْ أُمِّ الْحُمَارِ الْبَكَرِيَّةِ . وَقَالَ
غَيْرُهُ : شَرَعُ الْإِهَابِ : أَنْ يُشَقَّ وَلَا يُزَقَّقُ أَيِ لَمْ يُجْعَلْ زَقًّا وَلَمْ
يُزَجَّلْ وَهَذِهِ ضُرُوبٌ مِنَ السَّلَاحِ مَعْرُوفَةٌ أَوْسَعُهَا وَأَبْيَنُهَا الشَّرْعُ وَإِذَا
أَرَادُوا أَنْ يَجْعَلُوهَا زَقًّا سَلَخُوهَا مِنْ قَبْلِ قَفَاهَا وَلَمْ يَشُقُّوهَا شَقًّا .
شَرَعَ الشَّيْءَ : رَفَعَهُ جِدًّا وَمِنْهُ شَرَاعُ السَّفِينَةِ لَكُونِهِ مَرْفُوعًا . شَرَعَتِ
الرَّيَّاحُ شَرْعًا : تَسَدَّدَتْ فِيهِ شَارِعَةٌ وَشَوَارِعُ . قَالَ : .
غَدَاةَ تَعَاوَرَتْهُ ثُمَّ بَرِئُ ... شَرَعْنَ إِلَيْهِ فِي الرَّهَجِ الْمُكِينِ